

وزارة التضامن الاجتماعي

قرار وزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠٠٦

بشأن تنظيم وتداول وتخزين وطحن الأقماح المحلية

صادر بتاريخ ٢٠٠٦/٣/١٦

وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين وتعديلاته؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء تنظيم وزارة التضامن الاجتماعي؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٧١٢ لسنة ١٩٨٧ بشأن القمح ومنتجاته وتعديلاته؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦ بشأن توريد القمح المنتج محلياً موسم ٢٠٠٦
اختيارياً من المنتجين وتحديد سعر شرائه؛
وعلى محضر ممثل جميع الجهات المعنية بالتسوق للقمح المحلي بتاريخ ٢٠٠٦/٣/١١

قرر :

المادة الأولى - مصادرة الأقماح المحلية الموردة في حالة خلطها بالأقماح المستوردة
بأماكن ضبطها .

المادة الثانية - عدم التعامل مع الشونة عند ضبط أجولة بلاستيك مخزن بها أقماح لديها .

المادة الثالثة - يتم غلق أي مطحن حال ثبوت عدم استخدامه للحصة التموينية
المسلمة له من القمح المحلي لطحنه واستخدام أقماح مستوردة بدلاً منها بغرض توريد
القمح المحلي مرة ثانية للشون .

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي
لتاريخ نشره .

وزير التضامن الاجتماعي

الدكتور / علسي السيد المصيلحي